

١٩٤  
قرار رقم (٢٠٢٤) لسنة ٢٠٢٤  
 بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٣  
بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية.  
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
 وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين  
 داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.  
 وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### قرار

**المادة الأولى:** تعديل صفة وسيط التأمين السيد / احمد حمدى احمد عبد الحفيظ رقم قومى (٢٩٢٠١٠١٢١٢٢٧١٨) المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٥٩٨٤) من وسيط تأمين بشركة الكان للوساطة في التأمين الى وسيط تأمين بشركة ويليس تاورز واتسون - مصر - وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى ٢٠٢٥/٥/١١ .

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح